

استشهد عسكري، وله زوجة وولدان، وله معاش شهري من المال، يستلمه أبوه، فما حكم في تقسيم المعاش؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال الثالث استشهد عسكري وله زوجة وولدان صغيران وله معاش شهري من المال يستلمه أبوه ويعطي هذا الوالد زوجة ابنة واحفاده ربع المبلغ تقريبا ويأخذ الباقي فما حكم فعله أولا - [00:00:00](#)

ينبغي معرفة هذا العسكري في اي بلد هو لان مسألة هذا الراتب التقاعدي يرجع الى التقسيم المعتمد في بلاده ليس ارثا والبلاد تختلف في مثل هذا أولا يعلم ان المال - [00:00:21](#)

الذي يكون بعد الميت اما ان يكون مالا مالا موروثا عنه هذا يقسم كما على ان ورثة بحسب انصباغه ومن المال الذي آآ يدخل في الميراث المال الذي يستحقه في حياته - [00:00:43](#)

لكنه لم يصرف الا بعد وفاته. استحق في حياته. مثل مثلا له حقوق مثلا مثلا قد يكون انسان مثلا له اه امواج تحقها قد يكون مثلا بسبب انهم مثلا انتداب مثلا له مثلا - [00:01:03](#)

انتداب وحقوق لم تصل اليه تأخر صرفها في حياته مستحقة في حياته له مثلا اموال آآ من الحكومة مثلا استحققت لكن لم تأخر صرفها فهذه تدخل في الميراث ولا تأخذ حكم حكم الراتب التقاعدي. وتصرف على الورثة - [00:01:22](#)

خصوص الورثة. اما الراتب التقاعدي فهذا بحسب ما حدده الجهة المسؤولة في هذه البلاد وولاية الامر في هذا البلاد هنا في هذه البلاد يوم المؤسسة العامة للتقاعد لها تفصيلا لقد لا احيط بهذا لكن - [00:01:43](#)

يعني اذا كان هذا الواقع وهاتان وهذي زوجة هو لداها ان كانت في هذه البلاد فهم يقولون الزوجة تستحق ما لم تتزوج او تكون موظفة فيما يغلب على ظني ويراجع النظام التقاعدي مثل هذا - [00:02:04](#)

والاولاد كذلك ما يملئوا سنا معينا يعني البلوغ او بعد البلوغ. او يتوظف والبنات ما لم يتوظفن او يتزوجن والوالدان اذا كانا يعولهما في حال حياته. هذا يرجع الى الشروط التي شرطها ولي الامر في هذا. ولان هذه الشروط قد تختلف - [00:02:26](#)

من وقت من بلد الى بلد لانه ليس ميراث لنا هبة وعطية مبتدأة يختلف حكمها وقد تتغير ولهذا احيانا ربما بعض الناس يقول انا اقترح كذا وكذا ونحو ذلك لان هذه امور - [00:02:51](#)

ليست من الميراث الواجب التمسك به. بل هي حقوقهم بل هي اموال صرفت بعد وفاته اه ليه مثلا اولاده ووالداه ونحو ذلك ولهذا يدخل فيها الوارث وغير الوارث احيانا قد يكون مثلا له - [00:03:06](#)

مثلا يعول اخوة مثلا وله ابن مثلا مثلا يستحقون وان كانوا محجوبا من جهة الميراث لكنهم يستحقون بجهة اعالتهم لهم اذا ثبت انه يعينهم حسب النظام. فهذا يرجع فيه الى النظام - [00:03:28](#)

ما اخذه الوالد منهم ينظر زياد وان كان لاظهر والله اعلم ان مثل هذا انه يعطيه من ربع المبلغ انه ليس له هذا لانه في بعض الانظمة وربما يكون في هذه البلاد ان التقسيم يكون بحسب عدد رؤوسهم - [00:03:42](#)

هل يفضل بينهم هل تفضل مثلا البنات او الزوجة او الاولاد ينظر في هذا آآ بحسب نظام مؤسسة التقاعد الذي يصرف للمتوفى بعد وفاته - [00:04:02](#)